

بحار الأنوار

[16] المخالفون، وقد صرح بها ابن أبي الحديد (1) وغيره، وكل ذلك مخالف للكتاب والسنة وبدعة في الدين. قال العلامة رحمه الله في كتاب منتهى المطلب (2): أرض السواد هي الأرض المغنومة من الفرس التي فتحها عمر بن الخطاب، وهي سواد العراق، وحده في العرض من منقطع الجبال بحلوان (3) إلى طرف القادسية المتصل بعذيب من أرض العرب، ومن تخوم الموصل طولا إلى ساحل البحر ببلاد عبادان من شرقي دجلة، فأما الغربي الذي يليه البصرة فأسلامي (4) مثل شط عثمان بن أبي العاص وما والاها كانت سباخا ومواتا فأحيها (5) ابن أبي العاص وسميت هذه الأرض: سوادا، لان الجيش لما خرجوا من البادية رأوا هذه الأرض والتفاف شجرها فسموها: السواد لذلك (6)، وهذه الأرض فتحت عنوة، فتحها عمر بن الخطاب ثم بعث إليها بعد فتحه ثلاث أنفس: عمار بن ياسر على صلاتهم أميرا، وابن مسعود قاضيا وواليا على بيت المال، وعثمان بن حنيف على مساحة الأرض، وفرض لهم في كل يوم شاة شطرها (7) مع السواقط لعمار، وشطرها للآخرين (8)، _____ (1) في شرحه على النهج

12 / 287. وقال فيه: فأما حديث الخراج فقد ذكره أرباب علم الخراج والكتاب وذكره الفقهاء أيضا في كتبهم. وانظر: سنن النسائي - كتاب الفئ - والجصاص في كتابه أحكام القرآن وغيرهم تجد نصوص كثيرة، ونص عليه السيوطي في الدر المنثور 3 / 158 والقوشجي في شرح التجريد: 108 وعده من مستحدثات عمر. (" منتهى المطلب 2 / 937 - 938 - حجية - . (3) في المصدر: متى ينقطع الحال علوان. ولعله سهو في هذه النسخة. (4) في منتهى المطلب: قائما هو اسلامي، بدلا من: فإسلامي. (5) في المصدر زيادة: عثمان. (6) في منتهى المطلب: كذلك. (7) في المصدر: شاط تنظرها. (8) في (س): للآخر. وفي المصدر: وشطوها للآخرين. وجاءت فيه زيادة بعدها وهي: وقال: ما أرى قرنها يوجد منها كل يوم شاة لاسريع في خربها. وفيه أيضا: وفتح، بدلا من: ومسح. _____